رسالة في بيع الوقف

للشَّيخ نور الدِّين عليِّ بن ياسين الطَّرابلسي
المتوفَّى سنة (٩٤٢ هـ)

Message on selling the endowment

By Sheikh Nur al-Din Ali bin Yassin al-Trabelsi
He died in the year 942 A.H.

ـ دِراسة وتحقيق ـ
منال خليل سَلمان الجبُوري
Study and investigation
Manal Khalil Salman al-Jubouri

الكلمات المفتاحية / احكام – البيع – الوقف – معاملات – الموقوف لهُ
Keywords / provisions - sale - endowment - transactions - the arrested person

سلمان خليل منال / رسالة في بيع الوقف

● مُلخَّص البحث

يتلخَّص هذا البحث بسؤال سُئل به الشَّيخ نور الدِّين الطَّرابلسي عن بيع الوقف إن كان باطلًا أو فاسدًا، وقد أجاب الشَّيخ بما زبدته أنَّه فاسدٌ.

وقد بدأ في وصوله لهذه النَّتيجة بالتَّعريف عن مصطلح (الباطل) و(الفاسد) عند أصحاب المذهب الحنفي، مع ضرب مِثال لكلٍّ منهما، ثمَّ تفريع كل واحد منهما على حدى، مبيِّنًا أنَّ هذه التَّعاريف مأخوذة من الكتب المعتمدة عند الحنفية كـ «الكَنْز» وشروحه و«الهِداية» وشُروحِها وغير ذلك، ذاكرًا حقوق كل العباد، ومبيِّنًا تقديم حقِّ العبد على حقِّ الربِّ إذا اجتمعا ژ ۀ ہ ﮩ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ژ [فاطر: ١٥]، بأسلوب سهل، وذهن سيَّال.

ثمَّ بيَّن رحمه الله أخيرًا أنَّ جميع ما ذكره وقرَّه منقولٌ مِن كُتب أئمَّة الحنفيَّة، ومَن نازعَ في شيء ممَّا ذكره وقرَّه، فهو بَعِيْدٌ عن العِلْم عنده.

والله تعالى أعلمُ.

وهـو وَلِـــــيُّ التَّوفـــــيق

●Research summary

This research is summarized by a question that Sheikh Nur al-Din al-Trabelsi was asked about selling the endowment if it was invalid or corrupt.

He began to arrive at this conclusion by introducing the term "falsehood" and "corrupt" among the followers of the Hanafi school of thought, giving an example for each of them, then branching out each of them separately, indicating that these definitions are taken from the books adopted by the Hanafi school such as "Al Kanz" and its explanations. And "guidance" and its explanations and so on, mentioning the rights of all worshipers, and indicating the supremacy of the right of the servant over the right of the Lord if they meet] ﮨ ﮩ ﮪ Fatir: 15], in an easy way, and with a flowing mind.

Then, may God have mercy on him, finally, he explained that all that he mentioned and read was transmitted from the books of the Hanafi imams, and whoever disputes something about what he mentioned and reads, he is far from his knowledge.

God only knows.

And he is loyal to success

● المقدِّمة

إنَّ الحمْدَ لله، نَحْمَدُه ونَستعينُه ونَسْتغفرُه، ونَعُوذُ بالله مِن شُرور أنفُسِنا ومنْ سيِّئات أعْمالِنا، مَن يَهْدِه اللهُ فلا مُضلَّ لَه، ومَن يُضْلِلْ فلا هاديَ له، وأشهدُ أنْ لا إله إلَّا اللهُ وحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبْدُه ورسوْلُه.

أمَّا بَعْدُ:

ﭢ ﭣ ﮊ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﮊ [النساء: ٥٨].

فإنَّ العلماء الأوَّلين العاملين رحمة الله عليهم أجمعين، قد جعلهم اللهُ رحمة للآخرين، لبذل مهجهم في ضبط أحكام دين الإسلام، من كلِّ واجب مندوب ومباح وحرام، وأُلْهم الخلفاء الماهرين، ترتيبه على أبواب وفصول نعمة للآخرين(i)، وقد كانت

رسالة الشّيخ نور الطَّرابلسيِّ على بساطة حجمها عُمدة في بيان فساد بيع الأوقاف فيمن ذهب إلى ما ذهب إليه لا البطلان، محتجًّا إليه بحجج أصحابه الأحناف، مُستوفيًا مختصرًا المراد بأبسط صورة، فرحمة الله تعالى عليه.

وقد فصَّلتُ هذه الرِّسالة الصَّغيرة ما سيكون عمَلي فيها، وهو على قسْمَين:

القِسْم الأوَّل: القِسْم الدِّراسي، وفيه مبْحثان:

المبحثُ الأوَّل: التَّعْريف بالمُؤلِّف.

المبْحث الثَّاني: التَّعريف بالرِّسالة ومنْهجي في التَّحْقيق.

القسم الثَّاني: النَّصُّ المُحقَّق.

وفي الخِتام اسألُ اللهَ أنْ ينفعَ به جماعةُ المسلمين، وأنْ يثقل به موازيني يوم العرض عليه، إنه جواد كريم.

وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وعلى آله وصحبِه وسلَّم.

وآخرُ دعوانا ژدِ دَ دَ ڈ ژژ.

- القسْم الأوَّل، القِسْمُ الدِّراسي، وفيه مبحثان:

المبحث الأوَّل: التَّعريف بالمؤلِّف:

اسمُه: وقع اسمُه في كتاب السَّخاويِّ «الضَّوء اللامع»: عليُّ بن يس بن محمَّد[ii]. واقتصر نجم الدِّين الغَزِّيُّ في كتابه «الكواكب السَّائرة» والزِّرِكْليُّ في كتابه «الأعْلام» على: عليُّ بن ياسين[iii].

مولده: أشار السَّخاويُّ رحمه الله إلى أنَّه وُلد في طرابلس وأنَّ أصله من داريَّا بدمشق، ولم أظفر بأي سنة وُلد فيها، ولم أجد أحدًا ذكر ذلك.

لقبه: تلقَّب الطَّرابلسيُّ بـ : نُوْر الدِّين، كذا في سائر كُتب تراجمه، كـ «الكواكب السَّائرة بأعيان المئة العاشرة» لنجم الدِّين الغزِّيِّ[iv] وغيره.

روايتُه للحديث:

وردت روايته للحديث في سند المسلسل بالمصريِّين في كتاب الفاداني وفيه:

أخبرنا به العلَّامة المحدِّث القاضي محمود أبو العيون بن محمَّد المصريُّ والعَلَّامةُ السَّيِّد توفيقُ بن عليٍّ البكريُّ المصريُّ؛ كلاهما، عنِ الشَّمْس محمَّدٍ الأنبابيِّ، عن مُصطفى المبلط الأحمديِّ المصريِّ، عن محمَّد بن محمَّدٍ الأمير الكبير المالكيِّ المصريِّ، عن شَيْخ الإسلام عليِّ بنِ أحمدَ العَدَويِّ الصَّعيديِّ المصريِّ، عن محمَّدٍ السلمونيِّ المصريِّ، عنِ الشَّيخ محمَّدٍ الخرشيِّ المصريِّ والشَّيخ عبدالباقي بنِ يوسفَ الزَّرقانيِّ المصريِّ؛ كلاهما، عن أبي الأُمراء البُرْهان إبراهيمَ بنِ إبراهيمَ بن عليٍّ اللَّقَّانيِّ المصريِّ، عنِ الشَّيخ سالم السّنهوريِّ، عنِ النَّجم محمَّدِ بنِ أحمدَ الغيطيِّ، عن قاضي مِصْر **نُوْر الدِّيْن بن ياسين الطَّرابلسيُّ الحنَفيِّ**، عنِ الشَّمْس محمَّد بن عبدالرَّحمن السَّخاويِّ المصريِّ، عنِ العزِّ عبدِالرَّحيْم بن الفُراتِ، عن قاضي مِصْر الخطيبِ بالجامع الجديد العزِّ أبي عُمر عبدِالعزيز ابن البَدْرِ بنِ جماعةَ، أخبرنا الخطيبُ الزَّين أبو عبدِالله محمَّدُ بنُ الحسين بن عبدِالله القُرشيُّ المعروف بابنِ الفوي، أخبرنا الشَّمْس أبو عبدالله محمَّد بن عماد بن محمَّد بن الحسين الحرَّاني المصريُّ السَّكندريُّ الحنْبليُّ، أنخبرنا الفَقيْه الفَرَضيُّ أبو محمَّدٍ عبدُالله بن رفاعة بن غدير السَّعديُّ المصريُّ، أخبرنا قاضي مِصْر أبو الحسن عليُّ بن الحسن بن الحسين الخلعيُّ الشَّافعيُّ في الأوَّل مِن «فوائدِه» قال: أخبرنا أبو العبَّاس أحمدُ بن محمَّد بن الحاجِّ الإشْبيليُّ ثمَّ المصريُّ.

ح: قال السَّخاويُّ: وحدَّثني أُستاذي أحمدُ بن عليٍّ العَسْقلانيُّ المصريُّ قال: قرأتُ على عبدِالله بن عُمر بن عليٍّ السعوديِّ المصريِّ وعبدِالرَّحمن بن أحمد بن المبارك الغَزِّيِّ المصريِّ، قلت لكلٍّ منهما: أخبرك جماعةٌ منهم أبو محمَّد إبراهيمُ بن علي بن محمَّد الخيميُّ المصريُّ، أخبرنا الحافظ رشيدُ الدِّين أبو الحسين يحيى بنُ عليٍّ القُرشيُّ العطَّار.

ح: قال السَّخاويُّ: وأخبرنا بعلوٍّ أبو عبدالله محمَّدُ بنُ أحمد الخليليُّ الخطيبُ القلقشنديُّ، عن الصَّدْر أبي الفَتْح محمَّدِ بنِ محمَّد الميدوميُّ، أخبرنا أبو عيسى عبدُالله بن عبدِالواحد بن عَلَّاق.

قالا: أخبرنا القاسم هِبةالله بن عليِّ بن مسعود بن ثابت البوصيريُّ المصريُّ قال: أخبرنا أبو صادقٍ مرشدُ بن يحيى بن القاسم المدنيُّ، أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بن عُمر بن حمصةَ الحرَّانيُّ الصَّوَّافُ قالا[v]: حدَّثنا أبو القاسم حمْزةُ بن محمَّد بن عليِّ بن العبَّاس الكِنانيُّ الحافظُ إملاءً قال: حدَّثنا عِمْرانُ بن مُوسىٰ بن حُميدٍ الطَّبيب، أخبرنا يحيى بنُ عبدِالله بن بكير، أخبرنا اللَّيث بنُ سعْدِ بنِ عامرِ بنِ يحيى المعافريُّ، عن أبي عبدِالرَّحمن الحبليِّ، سمعتُ عبدَالله بنَ عَمْرو يقول قال رسولُ الله ^:

«**يصاح برجُل مِن أُمَّتي على رؤوس الخلائق في يوم القيامة فينشر تسعةً وتسعون سجلًّا، كل سِجِلٍّ منها مدّ البصر، يقول اللهُ جلَّ جلاله: أتنكرُ مِنْ هذا شيئًا؟ فيقول: لا يا رب، فيقول الله عزَّ وجَلَّ: ألكَ عُذْرٌ أو حَسَنةٌ؟ فيهاب الرَّجل فيقول: لا يا رب، فيقول اللهُ عزَّ وجَلَّ: بلى، إنَّ لك عندنا حسنات، وإنَّه لا ظُلْم عليك، فيخرج له بطاقة فيها: أشْهدُ أنْ لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّدًا عبْدُه ورسوْلُه، فيقول: يا ربّ! ما هذه البطاقة مَع هذه السِّجِلَّات!؟ فيقول اللهُ عزَّ وجلَّ: إنَّك لا تُظْلَم، فتُوضع السِّجِلَّات في كَفَّة والبطاقةُ في كفَّةٍ، فطاشَتِ السِّجِلَّات وثقلت البطاقةُ**».

قال ابن الطيب: هذا حديثٌ جيِّد الإسنادِ، عظيمُ الموقع، مُسلْسلٌ بالمِصْريِّين، وصحابيُّه سكنَ مِصْر مَع أبيه عَمْرو، وأقام بعده مُدَّة يسيرةً ثمَّ تحول منها، رواه الحاكمُ في «صحيحه» وهو صحيحٌ على شَرْط مُسلمٍ كما نبَّه عليه السَّخاويُّ وغيرُهُ[vi]. انتهى.

قلتُ: وبهذا تَتبيَّن رِوايتُه للحديث عن شيخِه السَّخاويِّ، وأنَّ النَّجْم محمَّد بن أحمد الغيطيَّ يروي عنه، فهو إذن في عداد تلاميذه في رواية الحديثِ.

تولِّيه القضاء:

أشار ابنُ العماد في «شَذَرات الذَّهَب» وغيرُه إلى أنَّ السُّلطان سليم لما نزل مِصْر سنة (٩٢٦هـ) ولَّى قضاةً أربعة بها، وهم: قاضي القضاة كمال الدِّين الشَّافعي، وقاضي القضاة نور الدِّين علي بن ياسين الطَّرابلسي الحنفي، وقاضي القضاة الدّميري المالكي، وقاضي القضاة شهاب الدِّين أحمد بن النَّجَّار الحنْبلي[vii].

أولادُه:

لم أظفر بمعرفة ما له من الذُّرِّيَّة، لكن تكنِّيه بأبي الحسن يقتضي بمعرفة اسم ولده الحسن، وهذا الذي نراه مقتضاه عادة التَّكني لا المصدر.

شُيوخُه:

اشتغل الطرابلسيُّ على جماعة من الفُضلاء، منهم: الشَّيخ الشَّمْس الغزِّي، والصَّلاح الطَّرابلسي، وأبي بكر عُثمان الخطَّاب الدقدوسيُّ، ونور الدِّين الشوني، وغيرهم.

تلامذتُه:

أخذَ عنه خلائقُ لا يحصون، منهم: الشَّيخ عبدالوهاب الشعراني، والغيطي، وغيرهم الكثير كما سيذكره السَّخاويُّ بعد قليل.

تصانيف علومِه ومؤلَّفاته:

لم أعثر على شيء من مؤلفاته، ولم يذكر أحد أنَّه صنَّف شيئًا، وما وجدت سوى هذا السُّؤال عن حكم الوقف، لذا كان فريدًا وجود شيء عن هذا الشَّيخ كُتب في زمانه عنه.

مكانتُه العلْميَّة وأقوالُ أهل العِلْم فيه:

لقد كانَ الطَّرابلسيُّ أحدَ فُقهاءِ الحنفيَّة البارِزين بالفقه والقضاء، وممَّن يرجع إليه بمعْرِفة المذهبِ، مع ذهن حاضر وفهم جيِّد، وقد أثنى عليه غيرُ واحدٍ مِن أهْل العِلْم.

قال الشَّيخ عبدالوهَّاب الشعراني: سيِّدي شيخ الإسلام[viii].

وقال السَّخاويُّ: جادت قِراءَته معَ تميِّزه في الفِقْه والعربيَّة ومُشاركته فيهما بجَوْدة فهم، وقال السَّخاويُّ أيضًا: منجمعٌ عَن النَّاس، مُتَوَجِّهٌ للازديادِ مِن الفضائل[ix].

وقال فيه ابن العماد الحنبليُّ: كان دَيِّنًا، مُتقشِّفًا، مفنِّنًا في العُلوم، وَلي قضاء القضاة في الدَّولة السُّليمانيَّة إلى أن جاء قاض لمصر رومي من قبل السُّلطان سليمان، فاستمر معزولًا يفتي ويدرِّس إلى أنْ مات، وهو ملازم على النّسك والعبادة.

قال الشَّعراويُّ: كان كثير الصَّدقة سرًّا وجهرًا.

سيرته العلمية:

كتب فيها غير واحد، وكان السَّخاويُّ رحمه الله أجمع مَن كتَب فيها وسطَّر، وذلك في كتابه «الضَّوء اللَّامع»، وفيها قال:

وُلد بطرابلس وتحوَّل مِنْها وهُو دون البلُوغ يقْصد الاشْتِغال لدمشق، فتنزل بزاوية أبي عُمر مِن صالحيَّتها، فحفظ القُرْآن و«المُخْتار» وعَرضه على ابن عيدٍ حين كانَ قاضيًا بالشَّام وقاسم الرُّوميِّ الحنَفيِّ وغَيرهما، وكانَ يصحِّح فيهِ على أوَّلهما، ورُبَّما حضر دُروسه، وجوَّد القُرْآن هُناكَ.

ثمَّ عاد لبلده وارتحلَ مِنْها إلى القاهِرة، فنَزل زاوِية عُثْمان الخطَّاب بالقُرْبِ مِن رَأس سُوق الجوار وحفظ «الجرُّومية» و«الملحة»، ولازمَ الغَزِّي قبل القَضَاء حتَّى أخَذ عَنْه «المُخْتار» بحثًا، وكذا لازم أبا الخَيْر ابنَ الرُّومِيِّ في الفِقْه والعربيَّة وسمع في الأُصُول وغَيره، وقرأ على المُحبِّ بن حرباش الزَّيْلَعِيِّ على «الكَنْز» بعد قِراءةِ رُبْعه على أبي الخَيْر وعلى المُحِبِّ أيضًا قِطْعةً مِن الأخسيكتي في «الأُصُول»، وحضر يَسِيرًا عِنْد البَدْر بن الدّيريِّ، وقَرأ على عبدالبرِّ بن الشِّحْنة في «شرح المُخْتار»، وعلى عبدالرَّحمن الشَّاميِّ نزيل المزهرية «التَّوْضيح» لابنِ هِشام و«إيساغوجي»، وسمع جلَّ «ألفية النَّحْو» عِنْد النُّور بن قريبة، وكذا أخذَ الصَّرْفَ عَنِ البَدْر خطيب الفخريَّة.

وحجَّ في سنة تسع وثَمانينَ، ثمَّ في سنة اثْنَتَيْنِ وتِسْعين، وجاور التي تَليهَا، وقَرأ عليَّ الكُتُبَ السِّتَّة وتصانيفي في خُتومها وكتبَها وكذا «الابتهاج» وسمع بعضه منِّي دراية الكثير من شَرْحي لـ «التَّقريب» ولـ «الألفيَّة» ومن شرح النَّاظِم ومِن «شرح النُّخبة» وقبل ذلك «المسلسل بالأولية» وبيوم العِيْد بشرطهما وحَديث زُهَيْر العشاوي وحديثًا عَن أبي حنيفَةَ وغالب «الشِّفا»، مَع قِراءته مُؤَلَّفي في ختمِه، وسمع جَميع «المقاصد الحسَنة» و«التَّوجه للرب» كِلَاهُمَا من تصانيفي، و«الشَّمائل» للتِّرْمِذيِّ، و«التِّبيان» و«الأَرْبَعينَ» مَع ما بآخرها ونحْو النِّصْف الأوَّل من «الرِّياض» وقطعة كَبِيرة مِن أوَّل «الأذْكار» أربعتها للنَّوويِّ، وجُلَّ «عُمْدَة الأحْكام» والكثير من «مُسْند الشَّافِعيِّ» ومِن «الاسْتِيعاب» لابنِ عبدالبرِّ، ومن «جامع الأُصُول» لابنِ الأَثِير، ومن «المصابيح» و«المشكاة» و«المشارق» و«عدَّة الحصن الحصين» و«القَصِيدة المنفرجة» وأوَّلها: اشتدي أزمة تنفرجي.

وجادت قِراءَته معَ تميزه في الفِقْه والعربيَّة ومُشاركته فيهما بجَوْدة فهم، وسمع خَتْم «مُسلم» على المُحب الطَّبريِّ أمام المقام بسَماعِه لَه فقط على الزَّين أبي بكْرٍ المراغيِّ، وكذا قَرأ في القاهِرة على الديميِّ.

وكتبتُ لَه إجازةً في كرَّاستَين وعظَّمته، بلْ أذِنْت لَه في التَّدْريس والإفادة لملتمسه من الطُّلَّاب، واستشهدتُ بالعَلَاءِ الحنَفيِّ نقيب الأشْراف الدِّمَشْقيِّ في فِقْهه ونَحْوه لأنَّهُ ممَّن قَرأ عَلَيْه بمَكَّة أيضًا في أُصولهم، ورجعَ في مَوسم سنة ثَلَاثٍ وتسْعين

فلازَمَ شَيْخَه ابن المغربي الغَزِّي القاضي كانَ في الفِقْه وأُصوله والبدر بن الديري بل وخلد الْوَقَّاد فِي «المُغْني» و«التَّلْخِيص» وغير ذلك، وهُو أحد صوفيَّة الأزبكيَّة، بلْ شيخ الصُّوفِيَّة بمَدْرسة خشقدم الزِّمَام بنواحي الرميلة، منجمعٌ عَن النَّاس مُتَوَجِّهٌ للازديادِ مِن الفضائل[x]. انتهى.

قلت: والمتمعِّن بترجمة السَّخاويِّ يرى بوضوح مدى إعجابه به وتوقيره وإجلاله له.

صفاتُه:

أشار غير واحد من أهل العلم إلى تقشُّفه وزُهده وديانته، وأنَّه كان كثير الصَّدقة سرًّا وجهرًا ، منهم نجم الدِّين الغزِّيُّ في «كواكبه»[xi] وابن العماد في «شذراته» والشَّعْراوي[xii].

كراماته:

قال الشَّعراويُّ: كان كثير الصَّدقة سرًّا وجهرًا، وأنكر عليه قضاة الأروام بسبب إفتائه بمذهبه الرَّاجح عنده، وكاتبوا فيه السُّلطان، وجرحوه بما هو بريء منه، فأرسل السُّلطان يأمُر بنفْيه أو قَتْله، فوصل المرسوم يوم موته بعد أن دفنَّاه، وكانت هذه كرامة له.

وفاتُه:

هذا بعض مِن أحواله رحمَه الله، فقد قضى حياته في العِلْم وحسن القضاء، فقضى عُمره رحمه الله في عِلْم ينشره، وصالحٍ يذكره، وحقٍّ ينصره في القضاء، وباطلٍ يميته فيقبره، إلى أَنْ أتاه داعي الحقِّ في سنة (٩٤٢ هـ) فمات رحمه الله.

رحمَه اللهُ برحمتِه الواسعة، وأسكنَه بحبوحة جنَّاته، وغفرَ لنا وله ولسائر المُسلمين[xiii].

المبحث الثَّاني

● التَّعريف بالكتاب ومنهجي في تحقيقه

أوَّلًا: اسمُ الكتابِ ونسبتُه:

صرَّح النَّاسخ باسم الكتابِ في مقدِّمة رسالته فقال: «سئل علَّامة زمانه أقضىٰ قضاة المحقِّقين القاضي نور الدِّين الطَّرابلسيُّ تغمَّده الله بالرِّضْوان عن بيع الوَقْف»، فالعزو للشَّيخ الطَّرابلسي مصرَّح به كما نرى.

ثانيًا: وصف النَّسخ الخطيَّة:

إنَّ النُّسخة الخطيَّة التي اعتمدتُها في التَّحقيق هي نسخة واحدة، لكنَّها نادرةٌ جدًّا وفريدة، وهي واضوة لا طمس طمس ولا رطوبة ولا سقط، وقد اعتمدتها في إخراج الرِّسالة لعدم وجود نُسخة أُخرى لها من حيث الصَّحَّة والجَوْدة، وهي من محفوظات المكتبة الأزهريَّة في مصر، وهي برقم عام: (٢٠٧٣) (٢٦٩١٢)، وتقع في (٢) ألواح، وبقياس (١٥.٥ × ١١.٥ سم)، كل لوحة (أ) بقطع كبير، وكل لوحة (٣٤) سطر، وفي كلِّ سطر معدل (٢٠) كلمة، وهي بخطٍّ جيِّد وواضح، وهي بحالة جيِّدة.

ثالثًا: عمَلي في التَّحقيق:

نسخت النَّصَّ واهتممتُ بضبْطِ ما يحتاج إلى ضبطه، وبوضع علامات التَّرقيم الضَّروريَّة، وشكل الكلمات المُشكلة، مع شرح بسيطٍ للمُفردات الغريبة من المعاجم العربيَّة إن وُجدت.

وقمتُ بخريج الأحاديث النَّبويَّة الواردة وهي قليلةٌ، وتخريجُ الأقوال وتبيين مصادر قائليها من مصنَّفاتهم، والمحاولة جهد المستطاع تتبُّع هذه النُّصوص في مظانها من أجل المقابلة بينها والتَّأكُّد من سلامتها وتطابقِها.

كما قمتُ بترجمة الأعْلام الذين ذَكَرهُمُ المصنِّف في كتابِه، والإشارة إلى مراجع تراجمهم لمنْ أراد معرفة المزيد عنهم، واقتصرتُ على ذِكْر الاسم والنَّسَب، والكُنية واللَّقب، وتاريخ الوفاة، وأشهر ما عُرف به من العَلَمُ من الفُنون، وبعض مصنَّفاته إن وُجِدت.

وقمتُ بوضع أرقام صفحات المخطوط بهذا الشَّكل مثلًا: [٣/أ]، فيشير " ٣ " للورقة (اللَّوحة)، و(أ) لأحد طَرَفَيْها، ويكون مكان وضعِها بجانب الورقة أو بين المتن، والأوَّل أجودُ وأسلمُ وهو ما فعلتُه.

انبساطُ النَّصِّ وعدَمُ تَراكُم بعضِه ببعضٍ، ليسهل قراءته والاستفادة منهُ، ولكي تنشرح النُّفوس إلى مُطالعتِه، فيجلب النَّظَرَ ولا يُتعبه، ويلفت الانتباهَ ولا يتلفه، بتوضيحِ النَّصِّ وتقسيم الجُمَل، وفرزها فيما بينها بالنُّقَطِ والفواصل، كالنقطة (.)، أوِ الفاصلة (،)، أو الفاصلة المنقوطة (؛)، أو المُعترضتَين (ــ ــ)، أو استخدام الاستفهام (؟)، أوِ التَّعجُّب (!)، أوِ الاستفهام التَّعجُّبي (؟!)، وغيرها حسب المفهوم مِنَ النَّصِّ.

وقد وضعت مقدِّمة وجيزة للكتاب، تكلَّمت فيها عن شرح وجيز عنِ المصنَّف، وحياة المصنِّف وترجمته ومصنَّفاته ووفاته، وما يتعلَّق عن الكتاب ــ إن وُجد ــ منْ ثناء أو نقدٍ وغير ذلك.

وأخيرًا؛ أشكرُ كلَّ مَن ساعَدَني وساهم في إخراج هذا الكتاب بهذه الصُّورة، ربِّ تقبَّل منَّا يا كريم، والحمْدُ لله ربِّ العالمين.

ورقة (١)

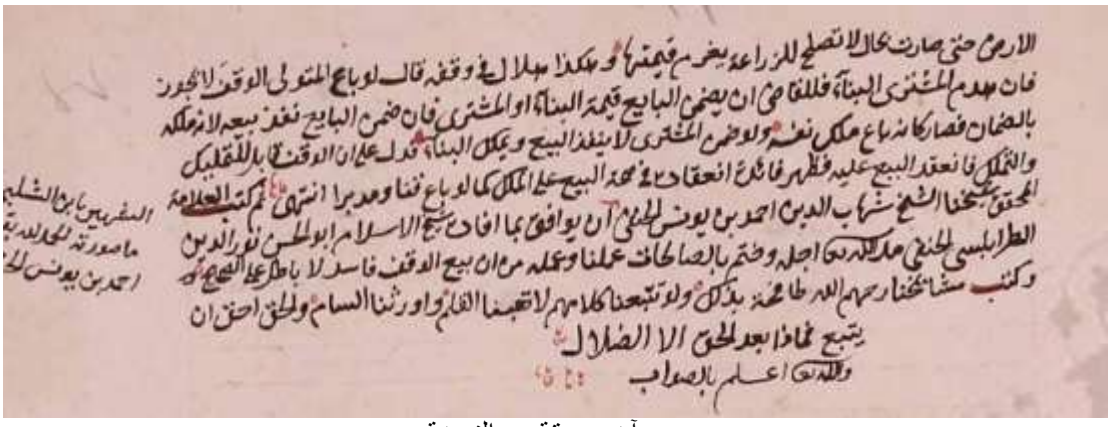

آخر ورقة من النسخة

/ه ه ه ﻫ

ربِّ يسِّر ولا تُعسِّر

[١] نحْمد الله وكفىٰ، ژ ج ج ج ج ژ

● **سُئل** علَّامة زمانه أقضىٰ قضاة المحقِّقين القاضي نور الدِّين الطَّرابلسيُّ تغمَّده الله بالرِّضْوان عن بيع الوَقْف[xiv]، هل هو باطلٌ أوْ فاسدٌ؟

● **فأجاب** رضي اللهُ عنه:

بأنَّ بعض المشايخ قال ببُطلانه، وقال بعضُهم بفسادِه[xv] وهذا هو الصَّحيحُ مِن المذْهَب؛ فإنَّ أئمَّتَنا رضي اللهُ تعالى عنهم عرَّفوا الباطِلَ والفاسدَ فقالوا:

الباطلُ: ما كان أصلُه غيرَ مشروعٍ[xvi]، أيْ: لم يكن مالًا كبيع الحرِّ[xvii] والميِّتة والدَّم والخمرِ والخنْزير.

و**الفاسدُ**: ما كان أصلُه مشروعًا[xviii]، أي: مالًا مُتقدِّمًا مُنتفعًا به، ولاشكَّ أنَّ الوقف مالٌ مُتقدِّم مُحترمٌ مُنتفَعٌ به مَضْمونٌ بالإتلافِ.

وفرَّعوا على الباطلِ فُروعًا، وعلى الفاسد فُروعًا:

فقالوا في **فُروع الباطل**:

لو جمعَ بين عبْدٍ[xix] وحُرٍّ وباعَهما صفقةً[xx] واحدةً، كان البَيْعُ باطِلًا فيهما، فإنَّ قوَّةَ الباطلِ سرَتْ إلى العبْد فأبطلتْه، وكذا لو جمعَ بين شاةٍ وخِنْزيرٍ وباعَهما صفقةً واحدةً، كان البيعُ باطلًا فيهما[xxi].

وقالوا في **فُرُوع الفاسِدِ**:

رسالة في بيع الوقف

منال خليل سَلمان الجبُوري

لو جمعَ بين عَبْدٍ وعبْدِ غيره وباعهُما صفْقةً واحدةً، كان البيعُ في عَبْده صحيحًا نافذًا لازمًا، وكان في عبْدِ غيرِه مَوقوفًا على إجازة مالِكِه إنْ أجازَه نفذَ وإنْ ردَّه بطلَ.

وكذا لو جمعَ بين عَبْدٍ ومُدبَّرٍ[xxii] ومُكَاتَبٍ[xxiii] أو عَبْد وأُمِّ وَلَدٍ[xxiv] وباعَهما صَفقةً واحِدةً، كان البَيْعُ في المِلْك صحيحًا نافذًا لازمًا، وكان البيعُ في الوقْف فاسدًا؛ إذْ لو كان باطلًا لبطلَ في الملك أيضًا كما قدَّمناه في العَبْدِ والحرِّ وأَمْثالِه[xxv].

فظهَرَ بما قرَّرناه مِن تعْرِيف الباطلِ والفاسدِ والتَّفريعُ عليهما: إنَّ بيع الوقفِ فاسدٌ لا باطلٌ، وكان في المُدبَّرِ أو أُمِّ الوَلَدِ فاسدًا، وكذا لو جمعَ بين ملك ووقفٍ وباعهما صفقةً واحدةً، كان البيعُ في الملك صحيحًا نافذًا لازمًا.

وهذه التَّعاريفُ والفروعُ مذكورةٌ في كُتب أئمَّتنا مِن المُتون والشُّروح كـ «الكَنْز»[xxvi] وشروحه و«الهداية»[xxvii] وشُروحِها، وغير ذلك مِن المُتُون والشُّروح المُعوَّل عليها في المذْهَب.

وقد أصَّل أئمَّتُنا[xxviii] أصلًا، وهو: إنَّ المُبيعَ بيعًا فاسدًا إذا لم يكن مُستحقًّا للحُرِّيَّة[xxix] من وجْهٍ يُملَّك بالقَبْض، واحترزْنا[xxx] بقولنا: (مُسْتحقًّا للحُرِّيَّة مِن وَجْه) عن بيع المُدبَّرِ والمكاتب وأُمِّ الوَلَد؛ فإنَّ البيعَ فيهم فاسدٌ، ومع كُلِّ ذلك لا يُملَّكون بالقبض لاستِحقاق كُلٍّ منهم الحرِّيَّة من وجْهٍ.

وقالوا: يجبُ على كُلٍّ منَ المتعاقدَين فسْخُ المبيع بيعًا فاسدًا وإن قبض؛ لأنَّ رفعَ الفسادِ حقُّ الله تعالى فيجب رفْعُه؛ هذا إذا لم يتصرَّف فيه المشتري، فإنْ تصرَّف فيه ببَيْع أو هبةٍ أو تمليكٍ من غير عِوَضٍ، كان البيعُ صحيحًا نافذًا لازمًا؛ لأنَّه تعلَّق به حقُّ العَبْد.

وإذا اجْتمعَ حقُّ الله وحَقُّ العَبْدِ، كانَ حقُّ العَبْدِ مُقدَّمًا علىٰ حقِّ الله تعالى؛ لاحْتياج العَبْدِ وغِنىٰ الله تَعالىٰ[xxxi].

فإذا عُلم هذا وتقرَّر، وباع الواقفُ أوِ النَّاظرُ الوقفَ على وجْه الاستبدالِ، فإن وُجدت المُسوِّغات[xxxii] الشَّرعيَّة، بأن فقدَ الرَّيع[xxxiii] مثلًا، أو نقص نقصانًا فاحشًا أو ما أشبهَه، كان البيعُ صحيحًا لازمًا على ما هو المُفتىٰ به مِن المَذْهَب.

وإنْ لم تكنِ المُسوِّغات الشَّرعيَّةُ موجودةً، أو باع لا على وجه الاستبدال، كان البيعُ فاسدًا، فإذا قبضه المشتري ملَكَه بالقبض، فإذا باعَه لآخَرَ كان البيعُ صحيحًا نافذًا لازمًا، فلا يجوز لأحدٍ إبطالُه كما قرَّرناهُ.

فإذا عُلم هذا؛ فقد وقعَ حادِثة، ووقعَ فيها خَبْطٌ[xxxiv] كبِيرٌ، وهي: إنَّ شخصًا مِن أكابر البلْدةِ، اشترىٰ أماكِنَ مِن وقف مدْرسةٍ معلومةٍ على وَجْهِ الاسْتبدالِ مِن ثالث المُشترين أوْ مِن ثانيهم، سواءٌ كان الاستبْدالُ صحيحًا أَوْ لا، أوْ كان المبيع لا على وجه الاستبدالِ، كان شراءُ الشَّخص المذْكورِ صحيحًا نافِذًا لازمًا.

وقد وقفَ ذلك وحكَمَ بصحَّة الوقف ولزومه قاضٍ حَنَفيٌّ، فلمَّا رفع هذا الشَّخص المذكور أمْره إلى وليِّ الأمْر ـ أيَّده اللهُ تعالى به الدِّيْن ـ وجب عليه أنْ يمكِّنه منْ وضع يدِه على وقفِه، ومنع مَن يُعارضه في ذلك، ويُثاب وليُّ الأمْر ـ أيَّده اللهُ تعالى الثَّوابَ الجزيل ـ ، وإنِ امتنعَ مِن ذلك ـ والعياذُ بالله ـ كان آثمًا، وكان اللهُ تعالى خصْمَه في الدُّنيا والآخرة.

ولا يردُّ على ما قرَّرناهُ مِن القواعد المذْكُورة، والفُروع المشهورة، بَيْع المساجد والجوامع، فإنَّ مُلَّاكها خرجوا عنها خُروجًا خالِصًا لله تعالى، فصاروا بمَنْزِلة الأحْرارِ، صرَّح بذلك غيرُ واحدٍ منْ أئمَّتِنا رضي اللهُ تعالى عنهم أجْمعين.

فجميعُ ما ذكرته وقرَّرته منقولٌ مِن كُتب أئمَّتِنا رضي الله تعالى عنهم، ومَن نازعَ[xxxv] في شيء ممَّا ذكرته وقرَّرته، فهو بَعِيْدٌ عن العِلْم وعن مُمارسَتِه.

وقالَ في «المُحيط»[xxxvi]: ولو باع الوقف والملك صفقةً واحدة، قيل: يفسد في الملك؛ لأنَّ البيع لا ينعقد على الوقف، ثمَّ قال: وقيل: يصحُّ البيعُ في الملك وهو الأصح؛ لأنَّ البيعَ ينعقد على الوقف؛ لأنَّه مالٌ متقوم، ألَا ترىٰ أنَّه لو أتلفَ إنسانٌ الوقفَ بأنْ هدمَ العَقَارَ[xxxvii] وأجْرى الماءَ على/الأرض حتَّى صارت بحالٍ لا تصلح للزِّراعة يغرم قيمتها.

وهكذا هِلالٌ[xxxviii] في «وَقْفِه» قال: لو باع المتولِّي الوقفَ لا يجوز، فإنْ هدم المشتري البناءَ فللقاضي أنْ يضمن البائع قيمة البِناء أوِ المُشتري، فإنْ ضمن البائع نفذ بَيْعه؛ لأنَّه ملكه بالضَّمان، فصار كأنَّه باع ملك نفسه، ولو ضمنَ المشتري لا ينفذ البيع ويملك البناء، فدلَّ على أنَّ الوقفَ قابلٌ للتَّمْليك والتَّملُّك فانعقد البيع عليه، فظهر فائدةُ انعقادِه في صحَّة البيع على الملك كما لو باع قفا ومُدبَّرًا. انتهىٰ.

]

● ثمَّ كتبَ العلَّامة المحقِّق شيخُنا الشَّيخ شهابُ الدِّين أحمدُ بن يونسَ الحنفيُّ الشَّهير بابنِ الشِّلْبِيِّ[xxxix] فسح الله في مُدَّته ما صورته: الحمْد لله... يقول مسطرها أحمدُ بن يونس الحنفيُّ:

أنْ يوافقَ ما أفادَه شيخُ الإسلام أبو الحسنِ نورُ الدِّيْن الطَّرابلسيُّ الحنفيُّ مدَّ اللهُ تعالى أجَلَه، وختمَ بالصَّالحات عمَلَنا وعملَه، مِن أنَّ بيع الوقف فاسدٌ لا باطلٌ على الصَّحيح، وكُتُب مشايخنا رحمهمُ الله طافِحةٌ بذلك، ولو تتبَّعنا كلامَهم لأتعبنا القَلَم، وأورثنا السأم، والحق أحق أنْ يتبع، ژی ی ی ئج ئحئمژ[xl].

واللهُ تعالى أعلمُ بالصَّواب./

● الخاتمة

الحمْد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على رسول لله ^ وعلى أله وصحْبه ومَن والاه.

أمَّا بعْدُ:

١ـ فالرِّسالة مع إيجازها واختصارها تعدُّ نادرة فريدة مدوَّنة عن الشَّيخ نور الدِّين الطَّرابلسي؛ إذ لم نجد له مدوَّنًا في دواوين الكتب الجامعة لرسائل وتصانيف الأُمَّة مثل «كشف الظنون» وهديَّة العارفين» وغيرهما.

٢ـ تعدُّ هذه المخطوطة نسخة فريدة في موضوعها وندارتها لكونها لا ثاني لها فيما بحثنا، ولكونها بخط واضح لا سقط فيه ولا مسح ولا غير ذلك.

٣ـ أوجز فيها المصنِّف ما أراده في الذَّهاب إلى فساد بيع الوقف لا البطلان، مبيِّنًا معنى الفساد والبطلان عند أصحابه وتفريعهما، مع ذكر كلام متقدِّمي الأحناف في ذلك من خلال كُتبهم المعتمدة مثل «الهداية» و«الكنز» وشروحهما، وغير ذلك ممَّا تقدَّم.

● المصادر والمراجع

١ـ القُرآن الكَريم.

٢ـ «الإحْكام في أُصُول الأحْكام» لأبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ) ـ المحقق: عبدالرزاق عفيفي ـ المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق/لبنان ـ عدد الأجزاء: (٤).

٣ـ «الإسعاف في أحكام الأوقاف» إبراهيم بن موسى بن أبي بكر الطرابلسي الحنفي (المتوفى: ٩٢٢هـ) ـ طُبع بمطبعة هندية بشارع المهدى بالأزبكية/مصر ـ (ط/٢)، سنة (١٣٢٠ هـ ـ ١٩٠٢م).

٤ـ «الأعلام» خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزِّركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ) ـ دار العلم للملايين ـ (ط/١٥، سنة ٢٠٠٢ م) ـ بيروت/لبنان.

٥ـ «أنيس الفُقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفُقهاء» لقاسم بن عبدِالله الرُّوميِّ (المتوفى: ٩٧٨ هـ) ـ المحقق: يحيى حسن مراد ـ دار الكتب العلمية ـ (ط/١)، سنة (٢٠٠٤م ـ ١٤٢٤هـ).

٦ـ «إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون» إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ) ـ عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي ـ دار إحياء التراث العربي، بيروت/لبنان.

٧ـ «البحر الرَّائق شرح كنز الدَّقائق» لابن نجيم الحنفي (المتوفى: ٩٧٠هـ) ـ وفي آخره: «تكملة البحر الرائق» لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨هـ) ـ وبالحاشية «منحة الخالق» لابن عابدين ـ دار الكتاب الإسلامي ـ (ط/٢) بدون تاريخ ـ عدد الأجزاء: (٨).

٨ـ «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام» شمْس الدِّين أبو عبدالله محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذَّهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق عُمر عبدالسَّلام التدمري، دار الكتاب العربي ـ بيروت.

نسخة أخرى: دار الغرب الإسلامي بيروت/لبنان، بتحقيق د. بشار عواد.

٩ـ «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» و«حاشية الشِّلْبِيِّ» عُثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزَّيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) ـ و«الحاشية» لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى:١٠٢١هـ) ـ المطبعة الكبرى الأميرية ـ بولاق/القاهرة ـ (ط/١) سنة (١٣١٣هـ).

١٠ـ «تذكرة الحفَّاظ» شمْس الدِّين أبو عبدِالله محمَّدُ بنُ أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذَّهبيُّ (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان.

١١ـ «التَّعريفات» علي بن محمَّد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦ هـ) ـ المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر ـ دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ـ (ط/١)، سنة (١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م).

١٢ـ «التعريفات الفقهية» محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ـ دار الكتب العلمية/إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان في سنة (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م) ـ (ط/١)، لسنة (١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م).

١٣ـ «تكملة المعاجم العربية» رينهارت بيتر آن دُوزِي (المتوفى: ١٣٠٠هـ) ـ نقله إلى العربية وعلَّق عليه: جـ ١ - ٨: محمَّد سَليم النعَيمي، جـ ٩، ١٠: جمال الخياط ـ الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية ـ (ط/١)، لسنة (١٩٧٩ ـ ٢٠٠٠م) ـ عدد الأجزاء: (١١).

١٤ـ «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفيَّة» لعبدالقادر الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ) ـ نشر مير محمد كتب خانه/كراتشي ـ عدد الأجزاء: (٢).

١٥ـ «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر » محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي (ت ١١١١هـ) ـ دار صادر ـ بيروت/لبنان.

١٦ـ «درر الحكام شرح غرر الأحكام» لمنلا مسكين (المتوفى: ٨٨٥هـ) ـ دار إحياء الكتب العربيَّة ـ الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ـ عدد الأجزاء: (٢).
١٧ـ «الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة» أبو الفضل أحمدُ بن عليٍّ بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق مراقبة محمَّد عبدالمعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد/الهند.
١٨ـ «ديوان الإسلام» شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: ١١٦٧هـ) ـ المحقق: سيد كسروي حسن ـ دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان ـ (ط/١)، لسنة (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م) ـ عدد الأجزاء: (٤).
١٩ـ «ردُّ المُحتار على الدُّر المُختار» لابن عابدين الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ) ـ دار الفكر/بيروت ـ (ط/٢)، (١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م) ـ عدد الأجزاء: (٦).
٢٠ـ «سيَر أعلام النُّبلاء» شمْس الدِّين أبو عبدِالله محمَّدُ بنُ أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذَّهبيُّ (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحقِّقين بإشراف الشَّيخ شُعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.
٢١ـ «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» عبدالحي بن أحمد بن محمَّد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ) ـ حققه محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبدالقادر الأرناؤوط ـ دار ابن كثير/ دمشق/بيروت ـ (ط/١)، لسنة (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م) ـ عدد الأجزاء: (١١).
٢٢ـ «الضَّوء اللَّامع لأهْل القرن التَّاسع» شمْس الدين أبو الخير محمَّد بن عبدالرَّحمن بن محمَّد بن أبي بكر بن عثمان بن محمَّد السَّخاويُّ (٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت.
٢٣ـ «الطبقات الكبرى» أو «لوافح الأنوار في طبقات الأخيار» لعبدالوهَّاب بن أحمد بن علي الحنفي الشَّعْراني، أبو محمد (المتوفى: ٩٧٣ هـ) ـ مكتبة محمد المليجي الكتبي وأخيه ـ مصر سنة (١٣١٥ هـ) ـ عدد الأجزاء: (٢).
٢٤ـ «العجالة في الأحاديث المسلْسلة» أبو الفيض محمَّد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي (المتوفى: ١٤١١هـ) ـ دار البصائر/دمشق ـ (ط/٢)، سنة (١٩٨٥م).
٢٥ـ «القاموس الفقهي لغةً واصطلاحًا» د. سعدي أبو حبيب ـ دار الفكر/ دمشق/ سورية ـ (ط/٢)، سنة (١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨م) ـ صوّر (١٩٩٣م).
٢٦ـ «الكَواكب السَّائرة بأعيان المئة العاشرة» نجم الدِّين محمَّد بن محمَّد الغزي (ت ١٠٦١هـ)، تحقيق خليل المنصور، دار الكُتب العلميَّة، بيروت ـ لبنان.
٢٧ـ «كشف الظُّنون عن أسامي الكتب والفنون» مُصطفى بن عبدالله كاتب جلبي المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى ـ بغداد.
٢٨ـ «كنز الدقائق» أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ) ـ تحقيق د. سائد بكداش ـ دار البشائر الإسلاميَّة/دار السراج ـ (ط/١)، لسنة (١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م).
٢٩ـ «لب اللباب في تحرير الأنساب» عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ـ دار صادر/بيروت.
٣٠ـ «معجم البلدان» شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ) ـ دار صادر/بيروت ـ (ط/٢)، سنة (١٩٩٥م) ـ عدد الأجزاء: (٧).
٣١ـ «مُعجم اللُّغة العربية المعاصرة» د. أحمد مخْتار (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمُساعدة فريق عمل عالم الكتب ـ (ط/١)، لسنة (١٤٢٩ هـ ـ ٢٠٠٨م) ـ عدد الأجزاء: (٤).
٣٢ـ «معجم لغة الفقهاء» محمد رواس قلعجي، حامد صادق قنيبي ـ دار النفائس للطباعة والنَّشر والتوزيع ـ (ط/٢)، لسنة (١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨م).
٣٣ـ «الهداية في شرح بداية المبتدي» للمرغيناني ـ (المتوفى: ٥٩٣ هـ) ـ المحقق: طلال يوسف ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت/لبنان ـ عدد الأجزاء: (٤).
٣٤ـ «هديَّة العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنَّفين» إسماعيل بن محمَّد أمين بن مير سليم البابانيُّ البغداديُّ (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية إستانبول.

●Sources and references

-١The Holy Qur'an.

" ٢Ruling on the Fundamentals of Rulings" by Abu al-Hasan Ali bin Abi Ali bin Muhammad bin Salem al-Tha'labi al-Amadi (deceased: 631 AH) - Investigator: Abdul Razzaq Afifi - The Islamic Office, Beirut, Damascus / Lebanon - Number of parts: (4.(

" -٣The Relief in Rulings of Awqaf" Ibrahim bin Musa bin Abi Bakr al-Trabelsi al-Hanafi (died: 922 AH) - printed in an Indian printing press in Al-Mahdi Street in Azbakeya / Egypt - (T / 2), in (1320 AH - 1902 AD.(

" ٤Al-Alam" Khair al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris al-Zirkli al-Dimashqi (d. 1396 AH) - Dar al-Alam for millions - (15th / 2002 CE) - Beirut / Lebanon.

" ٥Anis al-Faqih's in the definitions of the terms circulating among the jurists" by Qasim bin Abdullah Al-Roumi (deceased: 978 AH) - The investigator: Yahya Hassan Murad - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - (i / 1), year (2004 AD - 1424 AH.(

" -٦Clarifying the hidden in the tail on revealing suspicions" Ismail bin Muhammad Amin al-Babani al-Baghdadi (d. 1399 AH) - meant to correct it and print it on the author's copy: Muhammad Sharaf al-Din Balqurah, Head of Religion Matters, and the teacher Rifat Bilka al-Kelisi - House of Revival of Arab Heritage, Beirut / Lebanon
" ٧The Thin Sea, Explaining the Treasure of the Minutes" by Ibn Najim Al-Hanafi (died: 970 AH) - and at the end of it: "The Complementation of the Thin Sea" by Muhammad bin Hussein bin Ali al-Turi al-Hanafi al-Qadiri (d. - (i / 2) without date - number of parts: (8.(
" -٨The History of Islam and the Deaths of Celebrities and Media" Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz al-Dhahabi (748 AH), the investigation of Omar Abd al-Salam al-Tadmouri, Arab Book House - Beirut.
Another copy: Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut / Lebanon, by Dr. Bashar Awad.
" ٩Explaining the facts, explaining the treasure of the minutes" and "Haashiyat al-Shalabi", Othman bin Ali bin Muhajin al-Barai, Fakhr al-Din al-Zayla'i al-Hanafi (deceased: 743 AH) - and "The Attachment" by Shihab al-Din Ahmad bin Muhammad bin Ahmed bin Yunus bin Ismail bin Yunus al-Shalabi (The deceased: 1021 AH) - The Great Amiri Press - Bulaq / Cairo - (T / 1) in the year (1313 AH.(
" ١٠The Hafiz Reminder" Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz al-Dhahabi (d.748 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon.
" -١١Definitions" Ali bin Muhammad bin Ali al-Zain al-Sharif al-Jarjani (deceased: 816 AH) - The investigator: it was seized and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher - Dar al-Kutub al-Ilmiyya Beirut - Lebanon - (i / 1), year (1403 AH - 1983 CE.(
" -١٢Jurisprudence definitions" Muhammad Amim al-Ihsan al-Mujaddidi al-Barakti - Dar al-Kutub al-Ilmiyya / re-classifying the old edition in Pakistan in the year (1407 AH - 1986 AD) - (T / 1), for the year (1424 AH - 2003 AD.(
" -١٣Continuation of Arabic dictionaries" by Reinhart Peter Ann Dozy (died: 1300 AH) - Transferred to Arabic and commented on it: Part 1-8: Muhammad Salim Al-Nuaimi, C9, 10: Jamal Al-Khayyat - Publisher: Ministry of Culture and Information, Republic of Iraq - (i / 1), for the year (1979-2000 AD) - Number of parts: (11.(
" ١٤The luminous jewels in the layers of the Hanafi" by Abd al-Qadir al-Hanafi (deceased: 775 AH) - Mir Muhammad published Books Khanah / Karachi - Number of parts: (2.(
" ١٥A summary of the impact on the notables of the eleventh century" Muhammad Amin bin Fadlallah bin Muheb al-Din bin Muhammad al-Mahbi (d.11111 AH) - Dar Sader Beirut / Lebanon.
" -١٦The pearls of the rulers explaining the deceitfulness of the rulings" by Muna Miskeen (deceased: 885 AH) - Dar Revival of Arabic Books - Edition: without edition and without date - Number of parts: (2.(
" -١٧The pearls lurking in the notables of the Eight Hundred" Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar al-Asqalani (d.852 AH), the investigation of the observation of Muhammad Abd al-Mu'id Dhaan, the Ottoman Board of Knowledge, Hyderabad / India.
" ١٨The Diwan of Islam" Shams al-Din Abu al-Maali Muhammad bin Abd al-Rahman bin al-Ghazi (deceased: 1167 AH) - Investigator: Syed Kasrawi Hassan - Dar al-Kutub al-Ulmiyyah, Beirut / Lebanon - (i / 1), for the year (1411 AH - 1990 CE) - Number of parts : (4.(
" ١٩The Confused Response to the Chosen Dorr" by Ibn Abidin Al-Hanafi (died: 1252 AH) - Dar Al-Fikr / Beirut - (T / 2), (1412 AH - 1992 AD) - Number of parts: (6.(
" ٢٠Walk of the Flags of the Nobles" Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Othman bin Qaymaz al-Dhahabi (d.748 AH), a group of investigators were investigated under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, the Resala Foundation.

“ -٢١Gold nuggets in news from gold” Abd al-Hayy bin Ahmad bin Muhammad ibn al-Imad al-Akry al-Hanbali, Abu al-Falah (deceased: 1089 AH) - achieved by Mahmoud al-Arna'out, whose hadiths came out: Abdul Qadir al-Arnaout - Dar Ibn Katheer / Damascus / Beirut - (i / 1) , For the year (1406 AH - 1986 AD) - the number of parts: (11.(
“ ٢٢The bright light of the people of the ninth century” Shams al-Din Abu al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman bin Muhammad bin Abi Bakr bin Othman bin Muhammad al-Sakhawi (902 AH), publications of the Library of Life House - Beirut.
“ -٢٣The Great Classes” or “Lafih al-Anwar in the Layers of Good People” by Abd al-Wahab bin Ahmed bin Ali al-Hanafi al-Shaarani, Abu Muhammad (deceased: 973 AH) - Muhammad al-Meliji al-Kitbi and his brother Library - Egypt in the year (1315 AH) - Number of parts: (2.(
“ -٢٤Expediency in the chain of hadiths” Abu Al-Fayd Muhammad Yassin Bin Muhammad Issa Al-Fadani Al-Makki (deceased: 1411 AH) - Dar Al-Insa`ir / Damascus - (T / 2), year (1985 AD.(
» ٢٥Jurisprudence dictionary in language and idiom» d. Saadi Abu Habib - Dar Al-Fikr / Damascus / Syria - (T / 2), year (1408 AH - 1988 AD) - Picture (1993 AD.(
“ -٢٦The Traveling Planets in the Tenth Hundred Notables” Star of Religion Muhammad bin Muhammad al-Ghazi (d.1061 AH), verified by Khalil Al-Mansour, Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
“ ٢٧Al-Zunoon revealed the names of books and the arts,” Mustafa bin Abdullah, the writer of Chalabi, known as Haji Khalifa or Haji Khalifa (d.1067 AH), Muthanna Library - Baghdad.
» ٢٨Treasure of minutes» Abu Al-Barakat, p

(i) ينظر: «الإسعاف في أحكام الأوقاف» لبرهان الدِّين الطَّرابلسيِّ (ص: ٢).
(ii) ينظر: «الضَّوء اللَّامع» للسَّخاويِّ (٤٩/٦).
(iii) ينظر: «الأعلام» للزِّركليِّ (٣١/٥).
(iv) ينظر: «الكواكب السائرة» للغزي (٢١٢/٢).
(v) يعني: ابن حمصة الحرَّانيَّ والإشبيليَّ.
(vi) ينظر: «العجالة في الأحاديث المسلسلة» لأبي الفيض الفاداني (ص: ٥٥).
(vii) ينظر: «شذرات الذَّهب» لابن العماد (٢٠١/١٠).
(viii) ينظر: «الطَّبقات الكُبرى» للشَّعراني (٩٣/٢).
(ix) ينظر: «الضَّوء اللَّامع لأهل القرن التَّاسع» للسَّخاويِّ (٤٩/٦).
(x) ينظر: «الضَّوء اللَّامع لأهل القرن التَّاسع» للسَّخاويِّ (٤٩/٦).
(xi) ينظر: «الكواكب السَّائرة» للغزي (٢١٢/٢).
(xii) ينظر: «شذرات الذَّهب» لابن العماد (٣٥٢/١٠) ونقل كلام الشَّعراوي فيه.
(xiii) ينظر: «الكواكب السَّائرة» للغزي (٢١٢/٢)، و«شذرات الذَّهب» لابن العماد (٣٥٢/١٠).
(xiv) الوقف: في اللُّغة: الحبس، وفي الشَّرع: حبس العين على ملك الواقف والتَّصدُّق بالمنفعة عند أبي حنيفة، فيجوز رجوعه، وعندهما حبس العين عن التَّمليك مع التَّصدُّق بمنفعتها، فتكون العين زائلة إلى ملك الله تعالى مِن وَجْهٍ.
وأمَّا الوقف في القراءة: فقطع الكلمة عمَّا بعدها، وما ورد يخصُّ الأوَّل.
ينظر: «التَّعريفات» للجُرجاني مادَّة (الوقف)، و«أنيس الفُقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفُقهاء» لقاسم بن عبدِالله الرُّوميِّ (ص: ٧٠)، كتاب الوقف.
(xv) ينظر: «درر الحكام شرح غرر الأحكام» لمنلا مسكين (١٦٩/٢) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد، و«ردُّ المُحتار على الدُّر المُختار» لابن عابدين (٥٥٩/٦) كتاب الوقف، مطلب بيع الوقْف باطل لا فاسد.
(xvi) ينظر: «التَّعريفات» للجُرْجاني، مادَّة (الباطل).
(xvii) الحرُّ: خلاف العَبْد لخلوصِه من الرِّقِّ، وشرعًا: خُلوصٌ حُكميٌّ يظهر في الآدميِّ لانقطاع حقِّ الغَيْر.
ينظر: «التَّعريفات الفقهيَّة» للمجدديِّ (ص: ٧٨) حرف الحاء.
(xviii) ينظر: «التَّعريفات» للجُرْجاني، مادَّة (الفاسد).
(xix) العَبْدُ: خلاف الحرِّ، أي: المملوك، وهو أعمُّ من القِنِّ، وأيضاً: من يعبُدُ ربَّه ويُطيع أمره عبدًا كان أو رقيقًا، والمقصودُ هنا الأوَّلُ.
ينظر: «التَّعريفات الفقهيَّة» للمجدديِّ (ص: ١٤٢) حرف العين.
(xx) الصَّفقة: في اللُّغة: عبارة عن ضرب اليد عند العقد، وكانت الصَّفقة في البيع عند العرب أنْ يضرب المشتري بيده على يد البائع إنْ رضي البيعَ ثمَّ سُمِّي عقدُ البيع الصَّفقة، وفي الشَّرع: عبارةٌ عن العَقْد.
ينظر: «التَّعْريفات» للجُرجانيِّ، مادَّة (الصفقة)، و«التَّعريفات الفقهيَّة» للمُجدِّديِّ (ص: ١٢٩) حرف الصَّاد.

([xxi]) ينظر: «الهداية في شرح بداية المبتدي» للمرغيناني (٥٠/٣) كتاب البيوع، باب البيع فاسد (مدخل).
([xxii]) المُدبَّر بضَمِّ الميم، وفتح الدَّال، وتشديد الباء: الرَّقيقُ الذي علَّق عتقه على موت سيِّده. ينظر: «مُعجم لُغة الفُقهاء» للقلعجي والقنيبي مادَّة (المدبر) (ص: ٤١٨)، و«القاموس الفقهي» د. سعدي مادَّة (دبر) (ص: ١٢٨).
([xxiii]) المُكَاتَبُ: بضمِّ الميْم وفَتْح التَّاء اسمُ مفعولٍ مِن كاتب: الرَّقيقُ الذي تمَّ عقْدٌ بينَه وبين سيِّده على أنْ يدفع له مبلغًا من المال نحومًا ليصير حُرًّا. ينظر: «معجم لغة الفقهاء» للقلعجي والقنيبي مادَّة (المكاتب) (ص: ٤٥٥)، و«القاموس الفقهي» د. سعدي أبو حبيب مادَّة (كتب) (ص: ٣١٦).
([xxiv]) أُمُّ الوَلَد: الأَمةُ التي حملت مِن سيِّدها وأتتْ بوَلَدٍ. ينظر: «مُعجم لُغة الفُقهاء» للقلعجي والقنيبي مادَّة (أم الولد) (ص: ٨٨)، و«القاموس الفقهي» د. سعدي أبو حبيب مادَّة (أم الولد) (ص: ٢٥).
([xxv]) ينظر: «الهداية في شرح بداية المبتدي» للمَرْغيناني (٥١/٣) كتاب البيوع، باب البيع فاسد (مدخل).
([xxvi]) ينظر: «كنز الدَّقائق» لحافظ الدِّين النَّسفيِّ (ص: ٤٢٠) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد، و«تبيين الحقائق شرح كنز الدَّقائق» لفخر الدِّين الزَّيلعيِّ (٤٤/٤) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد.
وصاحب «الكنز» هو: عبدالله بن أحْمد بن مَحْمُود، حافظ الدِّين أبو البركات النَّسَفِيُّ أحد الزُّهَّاد المُتأخِّرين، وصاحب التَّصانيف المفيدة في الفِقْه والأُصُول، لَه من التَّصانيف: «المُسْتَصْفى فى شَرْح المنظومة»، و«الكافي في شرح الوافي» وغيرهما، توفِّي في شهر ربيع الأوَّل سنة (٧١١هـ).
ينظر: «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفيَّة» لعبدالقادر الحنفي (٢٧٠/١)، و«الأعلام» للزِّركلي (٦٧/٤).
([xxvii]) ينظر: «الهداية في شَرْح بداية المبتدي» للمرْغيناني (٥٠/٣) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد، و«العناية شرح الهداية» لأكمل الدِّيْن البابرتيِّ (٤٠٢/٦) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد.
وصاحبُ «الهداية» هو: برهان الدِّيْن عليُّ بن أبي بكْر بن عبدالجليل الفرغانيُّ المرغينانيُّ، أبو الحسن، مِن أكابر فُقهاء الحنفيَّة، نسبته إلى مرغينان، مِن نواحي فرغانة، كان حافظًا مفسِّرًا محقِّقًا أديبًا، له من التَّصانيف: «بداية المبتدي»، و«منتقى الفروع»، توفِّي سنة (٥٩٣ هـ).
ينظر: «تاريخ الإسلام» للذَّهبيِّ (١٠٠٢/١٢)، و«الأعلام» للزِّركلي (٢٦٦/٤).
([xxviii]) ينظر: «البحر الرَّائق شرح كنز الدَّقائق» لابن نجيم (٧٨/٦) كتاب البيوع، باب البيع الفاسد.
([xxix]) الـحُرِّيَّةُ: عبارةٌ عن الخُلُوصِ، لُغةً يُقالُ: أَرْضٌ حُرَّةٌ لا خَراجَ فيها، وفي الشَّرْع: عبارةٌ عن خُلُوصٍ حُكْميٍّ يَظْهرُ في حَقِّ الآدَميِّ بانْقطاع حقِّ الأَغْيارِ عن نفْسِه.
ينظر: «تبْيين الحقائق شرح كَنْز الدَّقائق» (٦٧/٣)، كتاب الإعتاق.
([xxx]) الاحْترازُ، مفردٌ مصدرُ احْترزَ: التَّحفُّظ والاحْتراسُ.
ينظر: «مُعجم اللُّغة العربية المعاصرة» د. أحمد مخْتار (٤٧١/١) (ح ر ز).
([xxxi]) ينظر: «الإحْكام في أُصُول الأحْكام» لأبي الحسن الآمديِّ (٢٧١/٢) المسألة العشروت، و«الكَواكب الدراري في شَرْح صحيح البُخاري» لشمْس الدِّين الكَرْمانيِّ (٦٠/٢٥) باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله.
([xxxii]) المُسوِّغات، جمع مُسوِّغٍ، ومُسوِّغٌ اسمُ فاعلٍ مِن الفِعْل سَوَّغَ، عامل مبرِّر، وسَبَبٌ وَجِيْه، وما يُقدَّم مِن أسباب أو أدلَّة لإجازة عملٍ أو سُلُوك وغير ذلك.
ينظر: «معجم اللُّغة العربيَّة المعاصرة» (١١٣٦/٢) (س و غ).
([xxxiii]) الرَّيْعُ ـ بفتح أوَّله، وسكون ثانيه، مصدر راع يريع ـ : الغَلَّة، والنَّماء، والزِّيادة.
ينظر: «أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء» (ص: ٦٦)، و«معجم لُغة الفُقهاء» (ص: ٢٢٩) (الريع).
([xxxiv]) الخبْطُ: الاضْطرابُ والغَلَط. ينظر: «تكملة المعاجم العربيَّة» لرينهارت مادَّة (خبط) (٢٠/٤).
([xxxv]) نازعَ يُنازِع، نِزاعًا ومُنازعةً، فهو مُنازِعٌ، والمفعول مُنازَعٌ، ونازَع فُلانًا الشَّيء: جاذبَه إيَّاهُ.
ينظر: «معجم اللُّغة العربيَّة المُعاصرة» د. أحمد مُختار (٢١٩٣/٣).
([xxxvi]) هو «المُحِيْط الرَّضَوي» لرضي الدِّين السَّرخسي، وما زال الكتاب مخطوطًا لم يطبع للآن.
وصاحبُ «المُحيْط الرَّضوي» هو: محمَّدُ بنُ محمَّدِ بنِ محمَّدٍ، رضيُّ الدِّين السَّرْخَسيُّ، فقيه مِنْ أكابرِ الحنفيَّة، أقام مُدَّة في حَلَب، وتعصَّب عليه بعضُ أهلها، فسار إلى دمشْقَ، وتوفِّي فيها سنةَ (٥٧١هـ)، له مِن التَّصانيف: «المُحيْط الرَّضَوي»، و«الوسيط» وغيرهما.
ينظر: «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفيَّة» لعبدالقادر الحنفي (١٢٨/٢)، و«الأعلام» للزِّركلي (٢٤/٧).
([xxxvii]) العَقَارُ: بالفَتْح جمعُ عقارات: متاعُ البيت، أوِ: المال الثَّابت كالأرض.
يُنظر: «مُعجَم لُغة الفُقهاء» (ص: ٣١٦) حرف العين.
([xxxviii]) هلالُ بن يحيى بن مُسلِم البصريُّ، المعروف بهلالِ الرَّأي، قال عبدالقادر القرشيُّ: لقِّب بالرَّأي لسعة عِلْمه وكَثْرة فِقْهه. توفِّي سنة (٢٤٥هـ)، وله من التَّصانيف: «الوقف»، و«الشُّروط» وغيرهما.

ينظر: «الجواهر المضيَّة في طبقات الحنفيَّة» لعبدالقادر القرشي (٢٠٧/٢)، و«الأعلام» للزِّركلي (٩٢/٨)، وينظر أيضًا: «تبيين الحقائق» (٨٣/٦).

([xxxix]) أحمدُ ابنُ يوْنسَ المَعْروفُ بابنِ الشِّلْبِيُّ، شهاب الدِّيْن المِصْريُّ، قال نجْمُ الدِّين الغزِّيُّ: كان عالمًا، كريمَ النَّفْس، كثيرَ الصَّدقةِ على الفُقراء والمساكين، تُوفِّي رحمه الله سنة (٩٤٧هـ).

ينظر: «الكواكب السَّائرة بأعْيان المئة العاشرة» لنَجْم الدِّين الغزِّيِّ (١١٦/٢)، و«ديْوان الإسلام» لأبي المعالي شمْس الدِّيْن الغزِّيِّ (١٩١/٣).

قلت: الشِّلْبِيُّ: قال ياقوت في «معجم البلدان» (شِلْب) (٣٥٧/٣): بكَسْر أوَّله، وسُكون ثانيه، وآخرُه باءٌ مُوحَّدة، هكذا سمعتُ جماعةً مِن أهْل الأندلُس يتلفَّظون بها، وقد وجدتُ بخطٍّ بعضِ أُدبائها: شَلْب، بفَتْح الشِّين، وهي: مدينةٌ بغربي الأندلس بينها وبين باجة ثلاثة أيَّام، وهي غربي قُرطبة.

وينظر: أيضًا: «لب اللباب في تحرير الأنساب» للسُّيوطيِّ (ص: ١٥٤).

([xl]) تنظر: الآية (٣٢) من سُورة يونس.